



266

النائب المحترم أحمد صدقي
عضو فريق العدالة والتنمية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: حرمان القيميين الدينيين من برنامج تيسير
المرجع: سؤالكم رقم 8845 بتاريخ 19 نوفمبر 2018.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،
وبعد، جوابا عن سؤالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، يشرفني أن أخبركم بأن القيميين الدينيين يستفيدون من التأمين الإجباري الأساسي والتكميلي عن المرض بناء على تعليمات مولوية سامية منذ سنة 2007، وكذلك من الخدمات الاجتماعية التي توفرها لهم ولذوي حقوقهم مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية للقيمين الدينيين كإعانة التمدرس ومنحة التفوق وإعانات مختلفة.
وعلى هذا الأساس فهم مستثنون بقوة القانون على اعتبار أن الفئات التي تستفيد من خدمات برنامجي راميد وتيسير هي الفئات التي لا تتوفر على أي حماية اجتماعية.
وجدير بالذكر أن هذه الفئة من العاملين في المجال الديني تحظى بعناية ملكية خاصة وفقا للظهير الشريف رقم 1-14-104 الصادر في 20 من رجب 1435 (20 ماي 2014) في شأن تنظيم مهام القيميين الدينيين وتحديد وضعياتهم الذي ينص في مادته الأولى على أنهم يوضعون تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة باعتباره أميرا للمؤمنين، الراعي لشؤونهم، والضامن لحقوقهم.
وتفضلوا بقبول خالص التحيات.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
أحمد التوفيق